

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٧١٨ لسنة ٢٠١٣.

بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٦

باعتبار تخطيط وتقسيم مساحة ٤٧، ٤ فدان

من قطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٧، ١٠ فدان بالحي الرابع بمدينة بدر

المخصصة لشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع سكني (بنسبة ١٠٠٪) إسكان قومي

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٠) بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٨ باعتبار تخطيط وتقسيم مساحة ٣ أفدنة ضمن مساحة ٤٦، ١٠ فدان المخصصة لشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية لإقامة مشروع إسكان قومي (بنسبة ٥٠٪) إسكان قومي ، (٥٠٪) إسكان حر بالحي الرابع بمدينة بدر؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي للمشروع القومى للإسكان رقم (٢١٩٤) بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٧ إلى شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية المتضمن الموافقة على حجز قطعة أرض بمساحة حوالى ١٠ أفدنة بمدينة بدر للبناء عليها بنسبة (٥٠٪) إسكان قومي، (٥٠٪) إسكان حر)؛

وعلى محضر الاستلام بتاريخ ٢٠٠٨/١١٠ المتضمن استلام شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية مساحة ٣ أفدنة كمرحلة أولى بالمحى الرابع بمدينة بدر؛ وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/١٩ بين الهيئة وشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية المتضمن بيع جزء من قطعة الأرض الفضاء رقم (-) بمساحة ٣ أفدنة إلى الشركة لإقامة مشروع سكني (بنسبة «٥٠٪» إسكان قومي، «٥٠٪» إسكان حر)؛ وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١٠/٢/١٧ المتضمن استلام شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية الربع الثاني بمساحة ٣ أفدنة من المساحة المخصصة لها بالمحى الرابع بمدينة بدر؛ وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي للمشروع القومي للإسكان رقم (٤١٣٩) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٤ إلى شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية بالموافقة على تعديل النسبة البنائية لقطعة الأرض المخصصة للشركة بمساحة ١٠ أفدنة بالمحى الرابع بمدينة بدر لتكون بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومي بدلاً من (٥٠٪) إسكان قومي، (٥٠٪) إسكان حر؛ وعلى ملحق عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٤/١ بين الهيئة وشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية المتضمن تعديل بعض بنود العقد المؤرخ ٢٠٠٨/١٠/١٩ ومن ضمنها تعديل النسبة البنائية للإسكان القومي من («٥٠٪» إسكان قومي، «٥٠٪» إسكان حر) إلى («١٠٠٪» إسكان قومي)؛ وعلى ملحق عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٤/٤ بين الهيئة وشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية المتضمن بيع مساحة ٣ أفدنة بالإضافة إلى مساحة ٣ أفدنة سبق بيعها للشركة وهاتان المساحتان جزء من قطعة الأرض البالغ مساحتها ١٠ أفدنة والسابق حجزها للشركة بالمحى الرابع بمدينة بدر؛ وعلى كتاب السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (٧٧١٥) المؤرخ ٢٠١٠/٨/٤ المتضمن موافقة السلطة المختصة على الطلب المقدم من شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية لاعتماد المخطط العام المعجل وكذا اعتماد المرحلة الثانية من مراحل المشروع؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٧٩٦٧) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٩ بخصوص موافقة مجلس الوزراء بالجلسة رقم (١١) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ بشأن تحديد ما يتخله من إجراءات للتسليم والتعاقد لجميع المساحات المتبقية لأراضي المشروع القومى للإسكان بالمدن الجديدة :

وعلى محضر الاستلام بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٤ المتضمن استلام شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية مساحة ٤٦,٤ فدان كمرحلة ثالثة وأخيرة من المساحة المخصصة لها بالمحى الرابع بمدينة بدر :

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢ بين الهيئة وشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية المتضمن بيع مساحة ٤٧,٤ فدان باقى المساحة المحجوزة للشركة بالإضافة إلى مساحة ٦ أفدنة سبق بيعها للشركة وهذه المساحات هي كامل مساحة قطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٧,١٠ فدان بالمحى الرابع بمدينة بدر :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة بدر رقم (٤٠٧٩) بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٦ المرفق به موقف كامل للأرض (مالى وعقارات وتنفيذى) :

وعلى التعهد المقدم من الشركة الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (٧٢٧٦) بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢٧ بعمل سور خارجي للمشروع :

وعلى الطلب المقدم من شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية برقم (١٠٥٣٤) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٥ لاعتماد المخطط العام وإصدار القرار الوزارى للمرحلة الثالثة والأخيرة لمشروع الشركة بمدينة بدر والمرفق به تعهد أن منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة بدر رقم (١٢٢١٥) بتاريخ ٢٠١٣/١١/٤ المرفق به اللوحات بعد المراجعة والتضمن تحديداً لمساحة النهاية وعلى اللوحات طبقاً للإحداثيات للطرق المحبطة المنفذة على الطبيعة :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة بدر من مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية بتخطيط قطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٧،٤ فدان ضمن قطعة الأرض البالغ مساحتها ٤٧،١٠ فدان بالمحى الرابع بمدينة بدر المخصصة لشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية لإقامة مشروع سكني (بنسبة «١٠٠٪» إسكان قومي) :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣ المتضمنة الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة من شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية والتضمنة أنه بتاريخ ٢٠٠٨/١١/١٧ تم سداد المصاريف نظير المراجعة الفنية ل الكامل المساحة المحجوزة للشركة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تتعارض التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار المعروض :

### قرر :

**مادّة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم المرحلة الثالثة والأخيرة بمساحة ٤٧،٤ فدان ، أي ما يعادل ١٨٧٦٩،٨٩م<sup>٢</sup> (فقط ثمانية عشر ألفاً وسبعمائة وتسعون متراً مربعاً و١٠٠/٨٩ من المتر المربع لا غير) وذلك ضمن مساحة ٤٧،١٠ فدان ، أي ما يعادل ٤٣٩٦٩،٨٩م<sup>٢</sup> (فقط ثلاثة وأربعون ألفاً وتسعمائة وتسعون متراً مربعاً و١٠٠/٨٩ من المتر المربع لا غير) المخصصة لشركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية لإقامة مشروع سكني (بنسبة «١٠٠٪» إسكان قومي) على القطعة رقم (-) بالمحى الرابع بمدينة بدر ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقود المبرمة بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٠٨/١/١٩ ، ٢٠١٠/٤/١ ، ٢٠١٠/٤/٤ ، ٢٠١٣/٢/٢٠ ، ٢٠١٠/٤/٤ والتي تعتبر جميّعاً مكملاً لهذا القرار .

**مادّة ٢ -** تلتزم شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد اكتمال الإنشاءات بالكامل ويحظر على الشركة الإعلان عن حجز أو بيع وحدات المشروع القومي للإسكان إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي جميع الأحوال لا يحق للشركة الإعلان عن بيع قطع الأراضي فقط دون إقامة وحدات سكنية داخل القطع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادّة ٣ -** تلتزم الشركة بعدم تجاوز الحد الأعلى لسعر بيع وحدات الإسكان القومى المحددة من اللجنة المشكّلة بالقرار الوزارى رقم ٢٤١ لسنة ٢٠١١ ٢٠١١/١٥ بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٥، وفقاً للبند (٢١) من العقد المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢ وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادّة ٤ -** تلتزم الشركة بإنهاء تنفيذ الأعمال على إجمالي مساحة المشروع في موعد غايته ٢٠١٤/١١/٢١ وفقاً للتيسيرات المنوحة من مجلس الوزراء في جلسته رقم (١١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١، وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادّة ٥ -** تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادّة ٦ -** تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها بتاريخي ٢٠١٣/٧/١٥ ، ٢٠١٣/٩/٢٤ ، وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادّة ٧ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية المشار إليه .

**مادّة ٨ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردہ بالمادّة (١١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٤) من العقد وذلك بعد استخراج التراخيص الواردہ بالمادّة (٧) من هذا القرار وطبقاً للشروط المرفقة .

**مادّة ٩ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيـس مجلـس إدارـة هـيـة المجتمعـات العـمرـانـية الجـديـدة

المـهـنـدـس / إـبرـاهـيم رـشـدـي مـحـلـب

## الشروط المرفقة

بالتقرير الوزاري الصادر

باعتماد المرحلة الثالثة ( الأخيرة ) بمشروع شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية

بقطعة الأرض بمساحة ٤٧،١٠ فدان لإقامة وحدات سكنية بنسبة ( ١٠٠٪ )

والسابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم ٥ لسنة ٢٠٠٩

ضمن المشروع القومي للإسكان بالحي الرابع بمدينة بدر

**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٤٣٩٦٩،٨٩ م<sup>٢</sup> ،

أى ما يعادل ٤٧،١٠ فدان .

مساحة مرحلة الاعتماد ( المرحلة الثالثة ) ١٨٧٦٩،٨٩ م<sup>٢</sup> ، أى ما يعادل ٤٧،٤ فدان .

**مكونات المشروع :**

على مستوى كامل المشروع :

١ - الأرضى المخصصة للإسكان ١٢٨٢ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٣،٥ فدان ، وتمثل نسبة ( ٢٩،١٦٪ ) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأرضى المخصصة للخدمات بمساحة ٤،٤ م<sup>٢</sup> ، أى ما يعادل ١،٢٥ فدان ، وتمثل نسبة ( ١١،٩١٪ ) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأرضى المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٢٤،٢٤ م<sup>٢</sup> ، أى ما يعادل ٢،٦٧ فدان ، وتمثل نسبة ( ٢٥،٤٩٪ ) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٥٦،١٥ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ١،٦٥ فدان ، وتمثل نسبة ( ١٥،٧٣٪ ) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأرضى المخصصة لمسارات المشاة والمناطق الخضراء بمساحة ٦٩،٧٩ م<sup>٢</sup> ، أى ما يعادل ١،٨٥ فدان ، وتمثل نسبة ( ١٧،٧١٪ ) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان ١٢٨٢٠ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٣٠٥ فدان ، وتمثل نسبة (٢٩,١٦٪) من إجمالي مساحة الأرض طبقاً للجدول التالي :

إجمالي عدد الوحدات بالمنطقة	الارتفاع	عدد الوحدات السكنية بالنموذج	عدد الوحدات بالدور	إجمالي مساحة الدور الأرضي (F.P.) م <sup>٢</sup>	متوسط النموذج (F.P.) م <sup>٢</sup>	نكراء النموذج	النموذج
٤٨٠	أرضي + خمسة أدوار متكررة	٤٤	٤	٦٤١	١٤٠,٥	٤٠	B

### الأراضي المخصصة للخدمات بـكامل المشروع :

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٤٥٢٣٥ م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١,٢٥ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٩١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وهي مقسمة كالتالي :

الردد	عدد الأدوار	مساحة المباني		النسبة التقوية للمساحة الكلية	مساحة الأرض		النشاط	القائمة
		%	م <sup>٢</sup>		فدان	م <sup>٢</sup>		
٦ م من جميع الاتجاهات	أرضي + أول + ثالث	٦٣%	١٠٩٩,٤٥	٦٨,٣٢	٠,٨٧	٣٦٤,٥١	تجاري إدوري	خدمات ١
		٦٣%	٤٧١,٢٢	٦٢,٥٧	٠,٨٨	١٥٧,٩١	تجاري إدوري (يشتمل على مصلى)	خدمات ٢
	-	٦٣%	١٥٧١,٦٤	٦١١,٩١	١,٧٦	٥٢٨٥,٤١	الاجمالي	

### على مستوى مرحلة الاعتماد الثالثة (الأخيرة) :

- ١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٣٨٤٦ م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٩٢ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩,٤٩٪) من إجمالي مساحة المرحلة .
- ٢ - الأراضي المخصصة للخدمات ٣٦٥٤ م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٨٧ فدان ، وتمثل نسبة (١٩,٤٧٪) من إجمالي مساحة المرحلة .
- ٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٦٥١٨ م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ١,٥٥ فدان ، وتمثل نسبة (٣٤,٧٣٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٥١,٥١م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٧٩,٠ فدان ، وتمثل نسبة (٦٦,٦٦٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

٥ - الأراضي المخصصة للمناطق المفتوحة ومرات المشاة بمساحة ١٤,٣٧م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٣٤,٠ فدان ، وتمثل نسبة (٦٥,٧٪) من إجمالي مساحة المرحلة .

#### **الأراضي المخصصة للإسكان :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٦٤٨٤م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٩٢,٠ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩,٢٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد طبقاً للجدول التالي :

النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع
١٤٤	أرض + خمسة أدوار متكررة	٢٤	٤	١٩٢٢	٢٢٠,٥	٦	B

#### **الأراضي المخصصة للخدمات :**

تبلغ مساحة الخدمات ٣٠,٣٦٥٤م<sup>٢</sup> ، أي ما يعادل ٨٧,٠ فدان ، وتمثل (١٩,٤٧٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد .

#### **الاشتراطات البنائية العامة للإسكان :**

##### **النسبة البنائية :**

لا تزيد النسبة البنائية للإسكان عن (٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

##### **الردوه :**

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٠٠م بين واجهات العمارت السكنية .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨م بين حد المبني السكنى وأرض الخدمات .

لا تقل المسافة بين عمارت الإسكان وحد أرض الجار عن ٦م .

بالنسبة للعمارات التي على شوارع خارجية يكون الردود ٤م من بعد الرصيف ، و ٢م بالنسبة للشوارع الداخلية .

**مساحة الوحدة السكنية :** لا تزيد عن ٦٣ م<sup>٢</sup> صافي شامل المخواطة ولا يحمل عليها مسطح السالم الخارجية أو المناور ويتم احتساب البلكونات بنصف مسطحها .

**الكثافة السكانية :** من ١٤٠ إلى ٢٤٠ شخصاً / فدان .

**أماكن انتظار السيارات :** يتم توفير أماكن انتظار سيارات بحد أدنى (٧٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .

**الارتفاع :** يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به أرضي + ٥ أدوار بحد أقصى ١٨ م .

تلزمه شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع و بما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها للمشروع .

#### **الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

تلزمه الشركة بأن تكون الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجي وفي حالة التخدام من الطريق الخارجي أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تعغير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع (سيارة / ٥٠ م<sup>٢</sup>) من المباني المغلقة و بما لا يتعارض مع الكود المصري .

بالتفوض عن الشركة

محمد محمود عوف

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية «عمارات الإسكان القومى (أرضى + ٥ أدوار متكررة)» كما يسمح بإقامة بدورى بدون مسئولية جهاز مدينة بدر عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) المجرى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - مراقب خدمات الأسطح بالمبانى السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى أسطح البناء مثل : (آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية) التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها باقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسروحة ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى شركة مصر إيطاليا للتنمية العمرانية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بواقع (٧ ، ٠ سيارة / وحدة سكنية) للإسكان القومى ؛ أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع (سيارة / ٥٠م<sup>٢</sup>) من المبانى المغلقة وطبقاً للكود المصرى .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

( طرف أول )

( إمضاء )  
بالتفوض عن الشركة

محمد محمود عوف



